

92. حكم من يعمل عمل قوم لوط - الشيخ عبد القادر شيبه الحمد

رحمه الله

عبدالقادر شيبه الحمد

اقول ان الصحابة اختلفوا الصحابة اختلفوا لما اختلف الصحابة رضي الله عنهم قالوا ايش نسوي في اللي نجده يعمل عمل قملوط قال بعض الصحابة يرجى على جبل يرجى به على جبل او على منارة اذا كانت البلاد ما فيها جبال - 00:00:00
قالوا اللي يوجد يعمل عمل قملوط جماعة. اقول كل العلماء جماعة قالوا زاني فيجرى عليه حد الزاني. ان كان سيد يرجم بالحجارة حتى يموت. وان كان بكر يجلد مائة جلدة ويغرب سنة - 00:00:18
والجماعة قالوا لا هذا ما هو زاني. لان الله الزنا جعل له اسمه اللغة العربية تفرق بين الزنا وبين عمل قبلت فعمل قملوط غير الزنا ما يسمى زنا وعجوبته ليست اعجوبة الزاني. الزاني قلت لك الثيب يرجم والبكر يجلد - 00:00:32
مؤجل دوري وغرام السنة كما ثبت في الحديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن اه اللي يعمل عمل قوم لوط ينبغي ان يعاقب بالعقوبة اللي شبيهة بالقرآن في القرآن. قال وش نعمل به؟ قال بعض الصحابة لما علموا بالخبر ان صار فيه ناس في الشام - 00:00:50
جاه خبر من الشام ان بعض الناس اللي دخلوا في دين الاسلام في الشام صاروا يرتكبون هذه الجريمة فالصحابة اجتمعوا قالوا ايش نسوي قال بعضهم يعلى يرفع الى اعلى مكان في البلد. ان كان البلد فيها جبل يطلعوا به على قمة الجبل - 00:01:08
وان كان ما فيها جبل يرقوا به على قمة المنارة ان كانت هناك منارة او بيت عالي. وبعدين يمسكونه مع رجليه ويصلونه مع راسه حتى ينزل قطع ثم يرمونه بالحجارة يكونوا مزيئين حجارة وراه فيتبعونه بالحجارة من خلفهم. هذا جماعة من اهل العلم قالوا يجب ان يعاقب من يرتكب جريمة - 00:01:27
عمل قم لوط بهذه وجماعة قالوا لا هذا ما نعمله وش تسوون؟ قالوا نحطه على النعش نحطه على النعش وهو حي. ونضربه بالسيف حتى ونذبحه ثم بعدين نشعل فيه النار هو هو ونعشه - 00:01:47
نشعل فيه النار هو ونعشه وجماعة من اهل العلم قالوا نرجمه بالحجارة سواء كان بكرا او ثيبا ما دام بالغاً مميزا اذا نضربه بالحجارة حتى يموت جماعة قالوا كده وجماعة قالوا كالحنابلة حده التعزير والتعزير فيه يرجع الى رأي الحاكم الشرعي - 00:02:04
فان كان الحاكم الشرعي يرى اني يجلد مائة جلدة او يضرب رأسه بالسيف على حسب ما يراه الامام انما يرجع عقوبته لرأي الامام. بس ما يقول له رح يعني ما يعفو عنه ما هو من التعزير اللي يعفو عنه - 00:02:30
لان الامام له الحق في ان يعفو في باب التعازير. لكن في مثل هذه الجريمة لا يعفو عنه الامامة البتة لا يعفو عنه الامام البتة بل يعاقبه عقوبة رادعة قد تكون قتله وقد تكون زده المؤبد وقد تكون ضربه بالسيف او ردمه بالحجاب - 00:02:49
او اشعال النار فيه وهو حي او رميه من اعلى مكان في البلد منكسا واتباعه بالحجارة يقولون كما فعل الله بقوم لوط - 00:03:05